

Distr.  
LIMITEDA/C.5/46/L.17  
18 December 1991  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

DEC 19 1991

الجمعية العامة



اللجنة الخامسة

البند ١٠٧ من جدول الأعمال

## الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣

الترتيبات الادارية والمالية المتعلقة ببرنامج  
الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

مشروع قرار مقدم من الرئيس

إن الجمعية العامة ،

١ - تقرير أن تنشئ ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ، صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ، تحت المسؤولية المباشرة للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ، بوصفه صندوقا لتمويل الأنشطة التنفيذية التي يُضطلع بها بصورة رئيسية في البلدان النامية وأن تحول اليه الموارد المالية لصندوق الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات سابقا ؛

٢ - تبادي للجنة المخدرات ، بوصفها الهيئة الرئيسية بالأمم المتحدة لوضع السياسات المتعلقة بمسائل مكافحة المخدرات ، مع مراعاة قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/١٩٩١ المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩١ وقرار الجمعية العامة ١٠٤/٤٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، بأن تعتمد ، على أساس مقترحات المدير التنفيذي ، كلا من ميزانية برنامج الصندوق وميزانية تكاليف الدعم الاداري والبرنامجي ، بخلاف النفقات التي تتحملها الميزانية العادية للأمم المتحدة ، وتطلب الى اللجنة أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرا عن الطرق التي تعتمزم بها الاضطلاع بالمهام الادارية والمالية ؛

٣ - تطلب إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تقدم إلى لجنة المخدرات تعليقاتها وتوصياتها بشأن تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ؛

٤ - تدعو الأمين العام إلى أن ينظر في طرق تنظيم الهيكل المقترح لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ، مع مراعاة أمور في جملتها ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والآراء التي تُبدى في اللجنة الخامسة ، بما في ذلك ضرورة تعزيز التعاون الاقليمي في اطار تنسيق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بالتشاور مع اللجان الاقليمية وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والاربعين ؛

٥ - تقرر أن تنظر في الترتيبات المتصلة بالموظفين اللازمين لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الذين يمولون من الميزانية العادية للأمم المتحدة في مرحلة لاحقة خلال الدورة الحالية للجمعية العامة ، وتطلب في غضون ذلك إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير اللازمة للاسراع بتعيين هؤلاء الموظفين ؛

٦ - تلاحظ أنه ينبغي أن يتمثل الاعتبار الاسمي لدى تعيين الموظفين وتحديد شروط الخدمة ، في ضرورة ضمان أعلى مستوى من المقدرة والكفاءة والنزاهة وايلاء الاعتبار الواجب لاهمية تعيين الموظفين على أساس أوسع توزيع جغرافي ممكن ؛

٧ - تحيط علماً باعترام الأمين العام نشر القواعد المالية للصندوق ، وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة ، على أن يكون مفهوماً أنه ينبغي أن تتسق أي إحالة في القواعد المالية المذكورة إلى دور ومهام لجنة المخدرات ، مع دور اللجنة الوارد في الفقرة ٢ أعلاه ؛

٨ - تقرير ، على الرغم من المادتين ١-١١ و ٤-١١ من النظام المالي للأمم المتحدة ، أن يمكس المدير التنفيذي للبرنامج حسابات صندوق البرنامج ويتولى المسؤولية عن تقديم الحسابات المذكورة والبيانات المالية المتعلقة بها ، في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس بعد نهاية الفترة المالية ، إلى مجلس مراجعي الحسابات ، وعن تقديم التقارير المالية إلى لجنة المخدرات وإلى الجمعية العامة .